



## هيئة تنظيم مركز قطر للمال تفرض غرامة مالية بقيمة 728,000 ريال قطري على شركة التكافل الدولية ش.م.ب

الدوحة، قطر، 27 سبتمبر 2020: أعلنت هيئة تنظيم مركز قطر للمال اليوم عن فرض غرامة مالية بقيمة 728,000 ريال قطري على شركة التكافل الدولية ش.م.ب (مركز قطر للمال - رقم 00131) (Takaful International Company B.S.C) لمخالفتها عدد من القواعد الرقابية القائمة في المركز.

ويأتي هذا الإجراء نتيجة التحقيق الذي أجرته هيئة التنظيم بشأن الشركة المذكورة، حيث كشفت عن قيام الشركة بارتكاب عدد من المخالفات الرقابية التي شملت تقديم معلومات خاطئة ومضللة إلى هيئة التنظيم، وغياب مبدأ الإنصاف في معاملة العملاء، إضافة إلى غياب الصراحة والتعاون في التعامل مع هيئة التنظيم. هذا وتحمل شركة التكافل الدولية أيضاً كافة نفقات التحقيق البالغة قيمتها 94,044 ريال قطري.

ويُشار إلى أن شركة التكافل الدولية ش.م.ب. قد حصلت على التصريح بمزاولة أعمال التأمين في مركز قطر للمال في 15 فبراير 2011.

- (انتهى) -

### لمزيد من المعلومات والاتصال:

رئيس إدارة الاتصالات المؤسسية  
هيئة تنظيم مركز قطر للمال  
هاتف: +974 4495 6828

البريد الإلكتروني: [Corporatecomms@QFCRA.COM](mailto:Corporatecomms@QFCRA.COM)

### لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقل تأسس في العام 2005 بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تتولّى هيئة التنظيم الرقابة على الشركات التي تقدّم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من الصلاحيات الرقابية الخاصة بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها وفرض العقوبات عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تَمّت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في المراكز المالية العالمية. لمزيد من المعلومات يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: [www.qfcra.com](http://www.qfcra.com)